الأمم المتحدة

A/58/255

الجمعية العامة

Distr.: General
7 August 2003
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والخمسون

البند ١١٩ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

مسائل حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

التعزيز الفعال للإعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية وإثنية وإلى أقليات دينية ولغوية**

تقرير الأمين العام

موجز

اعتمدت الجمعية العامة في عام ١٩٩٢ الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية وإلى أقليات دينية ولغوية. وبهدف مواصلة الترويج لتنفيذ الإعلان، دعت الجمعية العامة، في قرارها ١٦٢/٥٦، الأمين العام إلى القيام بأمور من بينها توفير خبراء مؤهلين بشؤون الأقليات، بناء على طلب الحكومات المعنية، بما في ذلك منع النزاعات وحلها، لتقديم المساعدة في الحالات القائمة أو المحتملة التي تخص الأقليات، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار، وأن يعطي أمثلة عن الممارسات الجيدة في ميدان التعليم والمشاركة الفعالة للأقليات في عمليات صنع القرار.

* A/58/150.

** قدمت هذه الوثيقة بعد انقضاء الموعد النهائي الذي حدده قسم إدارة الوثائق، حتى يمكن أن تتضمن معلومات مستكملة.

250903 250903 03-47948 (A)

وازداد اهتمام المجتمع الدولي بأهمية حماية حقوق الأقليات. ومن بين المشاكل التي تواجهها الأقليات يأتي عدم الاعتراف بهويات الأقليات وافتقارها للمساواة الاقتصادية والاجتماعية وإقصائها عن عملية صنع القرار بوصفها الأسباب الرئيسية للمشاكل أو الصراعات المتعلقة بها. وتقوم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والفريق العامل المعني بالأقليات باتباع نهج إقليمية بشأن قضايا الأقليات، وتعزيز التعاون الدولي لتوفير حماية أفضل لحقوق الأقليات وتحسين النظم الدولية والإقليمية والوطنية لحماية الأقليات بهدف تخفيف حدة التوتر والحيلولة دون نشوب الصراعات. ولتحقيق هذا الغرض، ينصب محور الاهتمام على المشاركة الفعالة للأقليات في الحياة العامة وفي التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

ويتضمن هذا التقرير معلومات عن الترويج الفعلي لأحكام الإعلان بناء على طلب الجمعية العامة في قرارها ١٦٢/٥٦.

أولا – المقدمة

١ – دعت الجمعية العامة، في قرارها ١٦٢/٥٦، الأمين العام إلى القيام بأمور من بينها توفير خبراء مؤهلين بشؤون الأقليات، بناء على طلب الحكومات المعنية، بما في ذلك منع النزاعات وحلها، لتقديم المساعدة في الحالات القائمة أو المحتملة التي تخص الأقليات؛ وطلبت إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان أن يروج في حدود ولايته لتنفيذ الإعلان وأن يواصل إقامة حوار مع الحكومات لتحقيق ذلك الغرض، ووجهت الاهتمام إلى الأعمال التي يقوم بها الفريق العامل المعني بالأقليات، وإلى الجهود المتواصلة التي تبذل لتحسين التنسيق والتعاون بين برامج الأمم المتحدة ووكالاتها بشأن الأنشطة المتصلة بتعزيز وحماية حقوق الأشخاص الذين ينتمون إلى أقليات وأن يراعي في مساعيه الأعمال التي تقوم بها المنظمات الإقليمية المعنية الناشطة في ميدان حقوق الإنسان؛ ودعت المفوض السامي لالتماس تبرعات بغية تيسير المشاركة الفعالة لممثلي المنظمات غير الحكومية والأشخاص الذين ينتمون إلى أقليات، ولا سيما الممثلون من البلدان النامية، في الفريق العامل المعني بالأقليات، بما في ذلك مشاركتهم في الحلقات التدريبية؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين عن تنفيذ القرار، وأن يواصل إعطاء أمثلة عن الممارسات الجيدة في ميادين التعليم وعن المشاركة الفعالة للأقليات في عمليات صنع القرار. ويقدم هذا التقرير عملا بذلك القرار.

ثانيا – توفير خبراء مؤهلين بشؤون الأقليات للحكومات، بناء على طلبها، بما في ذلك خبراء في منع النزاعات وحلها

٢ – عززت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان النهج الإقليمية ودون الإقليمية، التي باشرت العمل بها في عام ٢٠٠٠، للوصول إلى الجماعات الأقلية ودعم المبادرات الوطنية والإقليمية من أجل تعزيز وحماية حقوق الأقليات. وقد صممت هذه المبادرات للإفادة بشكل أفضل من الخبرات الإقليمية ودون الإقليمية بقضايا الأقليات. وقام الفريق العامل المعني بالأقليات ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بتنظيم ثلاثة اجتماعات إقليمية في أفريقيا وأمريكا الوسطى وجنوب شرق آسيا، على التوالي، خلال عام ٢٠٠٢ (غابورون ولاسيبا وشيانغ ماي). وكان الهدف الرئيسي من تلك الاجتماعات تحديد القضايا ذات الأولوية في المناطق الإقليمية ودون الإقليمية، والتوعية بالأعمال التي يقوم بها الفريق العامل المعني بالأقليات ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبحقوق الإنسان الدولية وبالمعارف المتعلقة بكيفية استخدام آليات حقوق الإنسان، والوصول إلى المجتمعات الأهلية بهدف إشراك المزيد من ممثلي الأقليات والمنظمات الشعبية وغير الحكومية في أنشطة الفريق العامل

المعني بالأقليات وغيرها من الأنشطة التي تدعمها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وأتاحت هذه الاجتماعات فرصا للخبراء الوطنيين والإقليميين بشؤون الأقليات لزيادة تعاونهم مع الأمم المتحدة من أجل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وتم تسليط الأضواء على أعمال ودور الآليات الإقليمية، بما في ذلك اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والفريق العامل المعني بجماعات الشعوب الأصلية المنشأ حديثا ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، بما في ذلك دورها في زيادة تعزيز التعاون في قضايا الأقليات في مجال منع الصراعات في أفريقيا. وشارك ممثلو الآليات الإقليمية وخبراؤها في هذه الاجتماعات وقدموا إسهامات قيمة في مجال تعزيز التعاون بين هذه المنظمات والأمم المتحدة.

٣ - وكان موضوع حلقة العمل الثالثة التي عقدت بشأن التعددية الثقافية في أفريقيا ''التوافق الجماعي السلمي والبنَّاء في الحالات التي تخص الأقليات والشعوب الأصلية'' في غابورون في شباط/فبراير ٢٠٠٢. وقد دعا المشاركون فيها اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب إلى النظر في مشاكل تشرد الأقليات والشعوب الأصلية في البلدان المتأثرة بالصراعات ولمواصلة التعاون بين اللجنة الأفريقية وهيئات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. وتم التأكيد أيضا على أن جماعات الشعوب الأصلية والأقليات في أفريقيا قد حافظت على طرق تقليدية يمكن أن تسهم في حل الخلافات بصورة سلمية. ويرد التقرير الكامل لحلقة العمل في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/AC.4/2002/4.

٤ - وعقدت في لاسيبا في آذار/مارس ٢٠٠٢ حلقة دراسية إقليمية عن المنحدرين من أصل أفريقي. وشارك في الاجتماع ممثلو معهد البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومنظمات غير حكومية إقليمية. وجرى التأكيد على ضرورة معالجة الأسباب الأساسية للصراع، مثل انعدام المساواة في السلطة والاستبعاد الاجتماعي للجماعات المحرومة المتحدرة من أصل أفريقي وتهميشها. وأوصي باتخاذ إجراءات تصحيحية للتخلص من التمييز وانعدام المساواة بهدف ضمان الوصول إلى التعليم والعمالة والسكن والصحة على قدم المساواة. وأعرب المشاركون عن شواغل محددة بشأن الصراع الحالي في كولومبيا، والتي تؤثر على الجماعات المنحدرة من أصل أفريقي وجماعات الشعوب الأصلية؛ وطلبوا إلى المنظمات الوطنية والدولية التي تعمل لحل الأزمة أن تولي اهتماما خاصا بهذا الشاغل. ويرد التقرير الكامل الصادر عن الحلقة الدراسية في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/AC.4/2002/5.

٥ - ونظمت مفوضية الأمم المتحدة أول حلقة دراسية دون إقليمية على الإطلاق بشأن حقوق الأقليات كان موضوعها ''التنوع الثقافي والتنمية في جنوب شرق آسيا''، في شيانغ ماي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وشارك في الحلقة الدراسية ممثلون عن المؤسسات

والمنظمات والجماعات الوطنية، إلى جانب ممثلين عن حكومات المنطقة. وأسهمت الحلقة الدراسية في التوعية بحقوق الأقليات في المنطقة وبفهم الشواغل المحددة للأقليات في المنطقة، مثل تشرد السكان، والحصول على حق المواطنة والمشاركة الفعلية للأقليات في عملية صنع القرار وفي المسائل التي تؤثر عليها. وترد الاستنتاجات والتوصيات والتقرير السردي الصادر عن الحلقة الدراسية في الوثيقتين E/CN.4/Sub.2/AC.5/2003/2، و E/CN.4/Sub.2/AC.5/2003/WP.14.

٦ - وخلال هذه الحلقات الدراسية، طالب المشاركون مرارا المجتمع الدولي ببذل جهود أكبر لمعالجة شواغل ومظالم الأقليات باعتبارها كثيرا ما كانت السبب في اندلاع الصراعات؛ ومواجهة تحديات ضمان استجابات مبكرة للصراع الذي يطال الأقليات؛ والانخراط في منع الصراعات من خلال تشجيع إقامة حوار بين الأقليات والحكومات ومن خلال الوساطة والمصالحة. وتم الإقرار بأن انعدام المساواة والخلل في توازن السلطات سببان رئيسيان من أسباب اندلاع الصراعات، في حين تم الاعتراف بأن تعزيز حقوق الأقليات وحمايتها يمثلان تدبيرين من التدابير التي من شأنها أن تساعد في تخفيف حدة التوتر ومنع نشوب الصراع. وأشار المشاركون أيضا إلى أهمية احترام تقاليد المجتمع الأهلي ودور قادته في حل الخلافات داخل المجتمعات الأهلية وفيما بينها. وفي الحلقة الدراسية التي عقدت في شيانغ ماي، أوصى المشاركون بالتحديد بأن تشجع رابطة دول جنوب شرق آسيا الدول الأعضاء فيها على الاعتراف بأن حماية حقوق الأقليات وتعزيزها أمر لا بد منه لتعزيز الديمقراطية في بلدان رابطة دول جنوب شرق آسيا، وأن تنظر في إنشاء نظم إنذار مبكر، على الصعيد دون الإقليمي أو الصعيد القطري، لمنع الصراعات المتسمة بالعنف، مؤكدين التأثير البالغ للصراع على الأقليات والجماعات الأصلية في المنطقة.

٧ - علاوة على ذلك، بحث الفريق العامل المعني بالأقليات، في دورته التاسعة المعقودة في أيار/مايو ٢٠٠٣، النُهج الإقليمية لتنفيذ الإعلان المتعلق بالأقليات، بما في ذلك إعداد مبادئ أو مبادئ توجيهية إقليمية لاستخدامها كأدوات لتعزيز تنفيذ المعايير الدولية المتعلقة بحماية الأقليات على الصعيد الإقليمي. ووجه الانتباه أيضا إلى أهمية تعزيز التعاون مع الآليات الإقليمية الحالية وإنشاء آليات إقليمية، حيثما كانت غير موجودة، لتشجيع الحوار بين الحكومات والجماعات الأقلية وفيما بينها. وفي هذا الخصوص، أشير إلى أهمية جوانب التقدم المحرز في أوروبا من خلال الأعمال التي قامت بها مفوضية الأقليات القومية بمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ولا سيما من خلال قيام مكتبها باستخدام الدبلوماسية الهادئة لمعالجة شواغل الأقليات وإقامة حوار مع الحكومات لحل المشاكل. وأشاروا أيضا إلى المبادئ التوجيهية أو التوصيات التخصصية التي وضعت تحت إشراف مكتب منظمة الأمن والتعاون

في أوروبا بشأن مسائل التعليم واللغة والمشاركة بقدر ما تتعلق بتعزيز المعايير الخاصة بالأقليات. وفي دورته السابعة المعقودة في عام ٢٠٠١، أشار الفريق العامل مع التقدير إلى الأعمال التي قام بها المفوض السامي للأقليات القومية بمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وأوصى بأن تقوم منظمات إقليمية أخرى بتحري إمكانية إنشاء مؤسسات مشابهة.

٨ - وفيما يتعلق بتنفيذ التوصيات المتعددة التي اعتمدت في الحلقات الدراسية الإقليمية والدورات السابقة للفريق العامل، فقد جرى التركيز على ضرورة ترجمة هذه التوصيات إلى واقع وعلى ضرورة توفير حلول ناجعة للأقليات. وفي هذا الخصوص، أشير بشكل خاص إلى الدور الهام الذي تضطلع به المحاكم الوطنية والمواطنون ومؤسسات حقوق الإنسان.

٩ - وجرى تسليط الضوء على دور المؤسسات الوطنية، المنشأة في إطار مبادئ باريس، بوصفها تشكل جزءا هاما من النظام الوطني لحماية وتعزيز حقوق الإنسان. وأعرب البعض عن آراء أيضا بشأن ولايات الحماية القوية للجيل الأحدث من المؤسسات، التي تستطيع التعامل مع التدابير العلاجية من خلال النظر في الشكاوى والقيام بمهام شبه قضائية. وشارك ممثلو المؤسسات الوطنية في اجتماعات بحثت قضايا الأقليات قام بتنظيمها الفريق العامل ومفوضية حقوق الإنسان. وركزوا على الدور الذي يمكن أن تقوم به المؤسسات الوطنية بوصفها آليات إنذار مبكر لمنع الصراعات ويمكن أن تتولى تنظيم جلسات عامة مع المجتمعات الأهلية والجماعات المعنية للنظر في قضايا الأقليات وتعزيز عملية تبادل المعلومات مع الهيئات الإقليمية والدولية بتقديم معلومات عن القوانين التشريعية والقضايا المتعلقة بحقوق الأقليات من المحاكم العليا. وأشار المشاركون في الدورة التاسعة الممثلون للأقليات باهتمام بالغ إلى خبرات المؤسسات الوطنية والدور الذي تقوم به في حماية الأقليات، وأعربوا عن وجهة نظرهم بأن الاستقلال المتصور لهذه المؤسسات والثقة فيها عاملان هامان لضمان سير عملها سيرا فعالا.

ثالثا - التعاون والتنسيق فيما بين برامج ووكالات الأمم المتحدة، بما في ذلك المنظمات الإقليمية المختصة

١٠ - تولي الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، بما في ذلك المنظمات الإقليمية، اهتماما متزايدا لحماية حقوق الأقليات وتعزيزها. وبغية تعزيز التعاون والتنسيق فيما يتعلق بقضايا الأقليات، أيد المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره ٢٦٩/٢٠٠٠، قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٢/٢٠٠٠، الذي يطلب تنظيم حلقة دراسية دولية حول هذا الموضوع. وبعد ذلك، نظمت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الحلقة الدراسية الدولية المعنية بتحسين حماية

حقوق الأقليات في ديربان، جنوب أفريقيا، في أيام ١ و ٢ و٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وقبل حلقة ديربان الدراسية، عُقد في شهر تموز/يوليه ٢٠٠١ في لندن اجتماع تحضيري حول موضوع ''معالجة الفقر والتمييز: دمج حقوق الأقليات في المساعدة الإنمائية''، حضره أكثر من ٥٠ من ممثلي هيئات الأمم المتحدة، والفريق العامل المعني بالأقليات، والوكالات الإنمائية المتعددة الأطراف والثنائية، والمنظمات غير الحكومية الدولية، والمنظمات المحلية لحقوق الأقليات. واعتمدت حلقة ديربان الدراسية توصيات ذلك الاجتماع.

١١ - وشاركت في الحلقة الدراسية التي عُقدت في ديربان طائفة واسعة من ممثلي وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، وهيئات معاهدات حقوق الإنسان، وهيئات التدابير الخاصة، والمؤسسات المالية الدولية، والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، والمؤسسات الوطنية. وأعرب المشاركون عن رأي مفاده أن جماعات الأقليات المهمشة تحتاج إلى تدابير خاصة لحماية حقوقها، وأيدوا الرأي القائل بضرورة مشاركة الأقليات مشاركة فعالة في العمليات الإنمائية على جميع المستويات، من التصميم والتنفيذ إلى التقييم وتقاسم المنافع. وفي الدورة التاسعة للفريق العامل عام ٢٠٠٣، شدد المشاركون على أن الأقليات تندرج ضمن أفقر فئات الفقراء على الصعيد العالمي؛ ولذلك، ينبغي أن يستفيدوا من التقدم الذي تحرزه الحكومات والمجتمع الدولي نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ودعا المشاركون إلى زيادة الجهود المبذولة لضمان استفادة الأقليات بصورة عادلة من التنمية. ووصولا إلى تلك الغاية، يُعد إدماج حقوق الأقليات في صلب التنفيذ عنصرا بالغ الأهمية في تحقيق المكاسب للأقليات وخلق برامج أكثر فعالية واستدامة للوفاء بهذه الأهداف.

١٢ - ونوقشت مسألة تعزيز التعاون داخل هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة وهيئات التدابير الخاصة التابعة للجنة حقوق الإنسان مناقشة مستفيضة في الحلقة الدراسية التي عُقدت في ديربان، وتم اعتماد مجموعة من التوصيات في هذا الشأن. وتشجع واحدة من التوصيات تلك الهيئات على أن تدرس بصورة أعمق طبيعة ومدى وديناميات التمييز ضد الأقليات، وأن تحث الحكومات على جمع بيانات مفصلة حسب نوع الجنس والأصل العرقي، بما ييسر إمكانية تقييم مستوى التمتع بحقوق الإنسان بين مختلف الجماعات. كما أوصى المشاركون بإضفاء طابع مؤسسي على التعاون مع المنظمات الإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لتحسين متابعة توصيات هيئات المعاهدات وهيئات التدابير الخاصة. وبالإضافة إلى ذلك، أيدت التوصيات تقاسم المعلومات بصورة منظمة بشأن أفضل الممارسات والدروس المستفادة من التعاون الذي سينشأ. ويرد التقرير الكامل للحلقة الدراسية في الوثيقة E/CN.4/2002/92.

١٣ - وفي الدورة التاسعة للفريق العامل عام ٢٠٠٣، وجه كثير من ممثلي المنظمات غير الحكومية الانتباه إلى أهمية امتثال الحكومات، ليس للإعلان المتعلق بالأقليات فحسب، وإنما للمعاهدات الرئيسية لحقوق الإنسان التي تكون الدول أطرافا فيها أيضا. كما أشار ممثلو المنظمات غير الحكومية إلى محتويات الملاحظات الختامية وضرورة متابعة التوصيات الواردة فيها، حيثما تتصل تلك التوصيات بحقوق الأقليات، وحيثما تكون حكومات بعينها قد قدمت تقارير بشأنها بموجب معاهدات حقوق الإنسان. وفي مداخلات المشاركين من ممثلي الأقليات، سعوا إلى حشد التأييد الدولي لاتخاذ إجراءات، ولا سيما عندما تتسم الحالات التي يصفونها بالخطورة وتستدعي الاستجابة العاجلة. كما طلب كثيرون اتخاذ إجراءات لتعزيز الإعمال الفعلي لحقوق الأقليات، بما في ذلك من خلال إيجاد حلول طويلة الأجل لمشاكل الأقليات ومنع مواصلة انتهاك حقوق الأقليات. وفي هذا الصدد، كرر الفريق العامل تأكيده على ضرورة تقاسم المعلومات مع هيئات التدابير الخاصة الموجودة بالفعل، ومع هيئات المعاهدات أو مع الآليات الإقليمية.

١٤ - ونُشر في عام ٢٠٠١ دليل الأمم المتحدة للأقليات لتنفيذ توصيات كل من الفريق العامل ولجنة حقوق الإنسان. وأعلن عن صدوره مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في الحلقة الدراسية الدولية المعنية بتحسين حماية حقوق الأقليات في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وقد تعاونت المنظمات الدولية والإقليمية بصورة نشطة في إعداد كتيبات الدليل، ويمكن الاطلاع على النسخة الانكليزية من خلال موقع مكتب المفوض السامي على شبكة الإنترنت http://www.unhchr.ch/html/racism/01-minorities guide.html. وفي أوائل عام ٢٠٠٢، نُشر الدليل بلغات الأمم المتحدة الخمس الأخرى، وجرى توزيعه على نطاق واسع. ويوفر الدليل للأقليات أداة شاملة ومفيدة بشأن المعايير الدولية المتصلة بحماية حقوق الأقليات وتوجيها عمليا بشأن كيفية الاستفادة من هذه الآليات. وتتخذ المفوضية خطوات لتشجيع ترجمة الدليل إلى لغات الأقليات، مما يزيد من فرص الوصول إليه.

١٥ - وكانت موريشيوس أول بلد يزوره الفريق العامل المعني بالأقليات، حيث قام بزيارته في الفترة من ٨ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ بدعوة من حكومة موريشيوس. وكان الغرض من الزيارة استخلاص الدروس من تجارب موريشيوس المتعلقة بأفضل الممارسات في التوفيق بين فئات مجتمع متعدد الثقافات، إضافة إلى استكشاف النهج والممارسات الرامية إلى تحقيق التكامل والحكم الذاتي فيما يتعلق بحماية الأقليات في ذلك البلد، وبخاصة في جزيرة رودريغس. وفي أعقاب الزيارة، تقدم الفريق العامل بمقترحات وتوصيات بشأن مسائل من قبيل إدراج التاريخ والمعلومات الثقافية المتصلة بكافة الجماعات في المناهج الدراسية والكتب المدرسية، واتخاذ المزيد من التدابير لتحسين توفير التعليم الابتدائي في المناطق المهمشة. كما

دعا الفريق العامل الحكومة المحلية المقبلة في منطقة رودريغس المتمتعة بالحكم الذاتي إلى توخي الحذر عند وضع تفاصيل المشاريع الإنمائية، بغية الحفاظ على الهوية الثقافية للجزيرة واحترامها وتطويرها. ويرد التقرير الكامل عن البعثة الموفدة إلى موريشيوس في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/AC.5/2002/2.

١٦ - وأكد الفريق العامل مجددا استعداده للقيام بزيارات للبلدان التي توجد بها حالات تتعلق بالأقليات، بناء على دعوات عامة أو محددة من الحكومات المعنية. وفي الدورة التاسعة للفريق العامل عام ٢٠٠٣، وجهت حكومة فنلندا دعوة رسمية إلى الفريق العامل للقيام بزيارة إلى فنلندا خلال عام ٢٠٠٣ لتطوير حماية حقوق الأقليات وتسليط الضوء على المسألة. كما تقدمت حكومة سويسرا بعرض مماثل للفريق العامل.

رابعا - مشاركة المنظمات غير الحكومية والأشخاص المنتمين لأقليات، ولا سيما من البلدان النامية، في الفريق العامل المعني بالأقليات

١٧ - تعكف مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على تنفيذ توصيات الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان الرامية إلى تيسير مشاركة ممثلي الأقليات مشاركة فعالة في دورات الفريق العامل المعني بالأقليات وغيره من الاجتماعات التي تعقدها الأمم المتحدة بشأن قضايا الأقليات، كما تنشط في التماس التبرعات لهذا الغرض. وورد قدر متواضع من التمويل، وهو ما مكن من مشاركة عدة ممثلين للأقليات من الفئات الضعيفة في أمريكا اللاتينية وشرق أوروبا وآسيا وأفريقيا في الدورات السابعة إلى التاسعة للفريق العامل في أعوام ٢٠٠١، و ٢٠٠٢، و ٢٠٠٣. وبالإضافة إلى ذلك، اشتركت المفوضية مع الفريق الدولي لحقوق الأقليات، وهو منظمة غير حكومية، في تنظيم حلقة عمل تدريبية عن حقوق الأقليات في أيار/مايو ٢٠٠٣. وتلقى ممثلو الأقليات تدريبا حول منظومة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة. وتقاسمت المنظمات غير الحكومية خبراتها في مجالات الدعوة وإقامة الشبكات فيما بينها بغية العمل بصورة فعالة مع هيئات الأمم المتحدة، وبخاصة الفريق العامل المعني بالأقليات. وأتيحت للمنظمات غير الحكومية وممثلي الأقليات فرصة إجراء حوار مع الحكومات في اجتماعات الفريق العامل. وتحرص المفوضية على استمرار هذا البرنامج في عام ٢٠٠٤.

١٨ - يُستخدم دليل الأمم المتحدة للأقليات كأداة تدريبية أساسية. ويستخدم هذا الدليل منذ إصداره في عام ٢٠٠١ ضمن العناصر التدريبية للاجتماعات الإقليمية التي توفر للمنظمات غير الحكومية الإقليمية ما يمكن أن تهتدي به على صعيدي المواضيع والممارسة

العملية بشأن كيفية استخدام نظم الأمم المتحدة على نحو أفضل في النهوض بحماية حقوق الأقليات. ويجري حاليا إعداد نشرة جديدة عن المؤسسات الوطنية لإدراجها في الدليل. وسيكون الهدف من هذه النشرة هو تزويد الأقليات بمعلومات عن كيفية العمل بصورة فعالة مع المؤسسات الوطنية في بلدانها، حيثما وجدت، وتوضيح الطريقة التي يمكن بها إشراك المؤسسات الوطنية في حماية حقوق الأقليات.

١٩ - ومن خلال تنظيم حلقات دراسية إقليمية، يجري أيضا دعم مشاركة ممثلي الأقليات من البلدان النامية في عمل الفريق العامل. فقد جرت في الحلقتين الدراسيتين السابق ذكرهما والمعقودتين في غابورون وتشيانغ ماي مناقشة مفاهيم ''الأقليات'' أو ''الفئات الإثنية'' أو ''الأقليات الإثنية'' أو ''الشعوب الأصلية''، مناقشة مستفيضة والتسليم بكونها مسائل معقدة في المناطق الأفريقية والآسيوية. وجرى تحديد مسائل أخرى مثيرة للقلق تتصل بعدم احترام الحق في التحديد الذاتي للهوية؛ وعدم الاعتراف بالأقليات؛ وعدم احترام مبدأ عدم التمييز، وعدم احتواء سجلات التاريخ على تقدير لمساهمة التنوع الثقافي وتعددية الجماعات داخل المجتمع.

٢٠ - وفي الدورة التاسعة، المعقودة في أيار/مايو ٢٠٠٣، أيد المشاركون بقوة تعزيز التركيز الإقليمي للفريق العامل وكذلك تنظيم اجتماعات إقليمية للنهوض بحماية حقوق الأقليات وتعزيزها على الصعيد الإقليمي. كما جرى الإعراب عن التقدير للجهود التي يبذلها الفريق العامل لإتاحة مجال للحوار مع الحكومات بشأن قضايا الأقليات وبوصفه محفلا يستفيد من الخبرة بقضايا الأقليات في إعداد تقارير ودراسات مفيدة، وخاصة ما يتناول منها مواضيع محددة، مثل التعليم القائم على التفاعل بين الثقافات، ومنع نشوب الصراعات، والتنمية. ويقترن إعداد الورقات من أجل الفريق العامل وحلقاته الدراسية الإقليمية بالاعتراف بأن الفريق العامل قد أسهم في زيادة التوعية بتعقيد التطورات التاريخية والروابط الاجتماعية - الاقتصادية القائمة حاليا بين مختلف الجماعات في منطقة بعينها.

خامسا - الممارسات الجيدة في مجالي التعليم والمشاركة الفعالة للأقليات في عمليات صنع القرار

٢١ - واصل الفريق العامل المعني بالأقليات في دورتيه الثامنة والتاسعة مناقشته لموضوع مشاركة الأقليات في الحياة العامة. وفي حين أن مسألتي الاستقلال الذاتي والاندماج فيما يتعلق بأحوال الأقليات قد شكلتا إطار المناقشة، فقد تركز الاهتمام على حماية هوية الأقليات وثقافاتها وعلى تدابير ضمان مشاركتها الفعالة في الحكم وتعزيز رفاهها وتنميتها في

المجالين الاجتماعي والاقتصادي. ويلزم في هذا الصدد الاختيار والموازنة بين التدابير الرامية إلى تعزيز استقلال الأقليات إقليميا أو في تسيير أمورها والتدابير الرامية إلى زيادة فعالية الاعتراف بالأقليات وتمثيلها واندماجها في بيئة متعددة الأصول العرقية. ولوحظ أن النهج المتبع على هذا المستوى العام له انعكاسات هامة بالنسبة للسياسات الوطنية المتعلقة بالهياكل الحكومية، والمساواة وعدم التمييز، والسياسة اللغوية، والمخصصات التعليمية، والتخطيط المتعلق بالسكن، والسياسات الإنمائية. وفضلا عن ذلك، يمكن اعتبار النُهُج التي تركز على الاستقلال متكاملة مع تلك التي تركز على الاندماج وليست متعارضة معها، بالنظر إلى أن الأقليات ذاتها قد تفضل في كثير من الحالات مزيجا من تدابير تعزيز الاستقلال الذاتي على الصعيد المحلي وتدابير تعزيز الاندماج على الصعيد الوطني.

٢٢ - ولمساعدة الفريق العامل في توضيح خيارات مختلفة في مجال السياسة العامة، أعدت دراسة مستقلة وقُدمت إلى الدورة التاسعة للفريق العامل (انظر E/CN.4/Sub/AC.5/2003/WP.1). واستندت الدراسة إلى تحليل لعدة ورقات عمل قُدمت للجمع بين بعض المسائل التي أثيرت في الدورات الأخيرة لكي تتم دراستها تمهيدا لإعداد مبادئ توجيهية أو مدونة قواعد سلوك يوصى بها للحكومات والآليات الإقليمية والمجتمع المدني وجميع الأطراف الفاعلة الإقليمية والوطنية الأخرى العاملة في مجال حماية الأقليات. ويقوم الفريق العامل حاليا بالنظر في هذه المبادرة باهتمام. ويمكن الاطلاع على الورقات المقدمة على العنوان التالي لموقع مفوضية حقوق الإنسان: http://www.unhchr.ch/minorities/ninth.htm. وتستهدف الدراسة تحديد الحالة الاجتماعية - الاقتصادية الراهنة للأقليات وتوزيعها العددي والجغرافي إلى جانب التدابير المحتمل اتخاذها للحد من أي احتمال لنشوب صراع أو توتر مرتبط بذلك في المناطق أو المناطق دون الإقليمية. وغطت مناقشة الورقة مسائل عامة، مثل الأشكال المختلفة للاستقلال الذاتي والنُهُج المتبعة في التشريع والممارسة في بلدان معينة، وتصدت لمشاكل أثيرت في الحلقات الدراسية التي عقدت في غابورون ولا سيبيا، ومنذ عهد أقرب، في تشيانغ ماي.

٢٣ - وفضلا عن ذلك وخلال دورات الفريق العامل والحلقات الدراسية الإقليمية، أطلع ممثلو بعض المناطق المتمتعة بالاستقلال الذاتي في بلدان مختلفة الآخرين على آرائهم وخبراتهم فيما يتعلق بعملية وضع وتنفيذ التدابير المتعلقة بالاستقلال الذاتي. وأعرب المشاركون عن رأي مفاده أن الاستقلال الذاتي يمكن أن يكون ممارسة جيدة تتمكن الأقليات عن طريقها من المشاركة الكاملة في عمليات صنع القرار بشأن المسائل التي تؤثر عليها. إلا أنهم أكدوا أيضا أهمية مشاركة الجماعات أو الفئات المعنية وإجراء مشاورات فعالة معها قبل اعتماد أي

خطة للاستقلال الذاتي حتى يتسنى التشاور على النحو الواجب مع جميع أفراد الجماعة أو الفئة وإشراكهم في تلك العمليات. وفيما يتعلق بالاندماج، ذكر المشاركون أنه عندما تكون الأقليات موجودة في بيئة متعددة الأصول العرقية، ينبغي أن يتم تطبيق تدابير إدماج تلك الأقليات وفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة بحماية الأقليات، وضمان إمكانية دخول جميع أفراد المجتمع على قدم المساواة إلى جميع مناحي الحياة العامة والمشاركة فيها بصورة فعالة.

٢٤ - وقد دعم الفريق العامل عقد حلقة دراسية دولية بشأن النُهُج الاستقلالية والاندماجية في حماية الأقليات نظمها المركز الدانمركي لحقوق الإنسان في كوبنهاغن في يومي ٣ و ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٢. وأوضح المشاركون أن من المحتمل في أحوال كثيرة أن يلزم الجمع بين تدابير الاندماج وتدابير الاستقلال الذاتي. وفضلا عن ذلك، ينبغي توفير ما يكفي من الموارد ومن مخصصات الميزانية والدعم الإداري لضمان إمكانية التنفيذ الفعال لتدابير الاستقلال الذاتي.

٢٥ - وكانت مسألة التعليم موضع مناقشة موسعة في الحلقات الدراسية الإقليمية المذكورة أعلاه فيما يتعلق بمشاركة الأقليات في التنمية. وشدد المشاركون على أهمية احترام ثقافات الأقليات وتاريخها والاعتراف بإسهام الأقليات في عملية بناء الدول الحديثة. وكان من بين التوصيات في هذا الصدد مراجعة المناهج الدراسية القائمة لكي تتيح تعلم قيم الأقليات وتاريخها ولغاتها وثقافاتها، وبالتالي الإسهام في التفاهم بين الأقليات من ناحية وبينها وبين الأغلبية من ناحية أخرى. وبالنسبة للكثير من الأقليات، يشكل التعليم المتعدد اللغات والتعليم باللغات الأم للأقليات أساسا لحماية هوياتها وتعزيزها. وأُوصي في هذه الحلقات الدراسية بأن توفر الحكومات والوكالات الإنمائية الدولية تدريبا لمدرسي الأقليات وأن توظف أفرادا لهم دراية محلية ومعرفة بالأقليات لكي يقوموا بتصميم خططها الإنمائية وتنفيذها.

٢٦ - وفيما يتعلق بالتغطية الإعلامية لقضايا الأقليات والبث الإذاعي بلغاتها، يتزايد الاهتمام من جانب الأقليات باستخدام وسائل الإعلام كوسيلة للدعوة إلى حماية وتعزيز حقوقها. وأعرب المشاركون في الحلقتين الدراسيتين اللتين عقدتا في لا سيبيا وتشيانغ ماي عن القلق من وصم ثقافات الأقليات في بعض وسائل الإعلام الرئيسية وعرض تلك الثقافات في صورة نمطية، وطلبوا تشجيع وسائل الإعلام التي تديرها الأقليات. وأوصوا من أجل هذا بأن تسلط وسائل الإعلام الضوء على الجوانب الإيجابية لقضايا الأقليات لزيادة التفاهم بين

الأقليات والأغلبية. كما شجعوا على نشر معلومات بلغات الأقليات، حيثما أمكن، لزيادة التوعية بالفئات المحرومة وتشجيع الاهتمام العام بقضايا الأقليات.

خاتمة

٢٧ - يتزايد التسليم بأن التدابير الرامية إلى معالجة الاعتراف بالأقليات ومشاركتها الفعالة في الحياة العامة وإلى جعل حقوق الأقليات في صلب عملية التنمية أمر أساسي لمنع نشوب الصراعات وللاستقرار السياسي والعدالة الاجتماعية. وتدعم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان النهج الإقليمي الذي يتبعه الفريق العامل في معالجة قضايا الأقليات، وذلك عن طريق تنظيم اجتماعات على الصعيد دون الإقليمي. وتتخذ المفوضية حاليا خطوات لتوسيع نطاق الخبرة المتصلة بالأقليات التي تستفيد منها على الصعيدين الإقليمي والوطني تمهيدا لوضع مبادئ توجيهية إقليمية بالتشاور مع أطراف مهتمة شتى، وبخاصة الحكومات، لتنفيذ الإعلان للأقليات. وقد طلب ممثلو المنظمات غير الحكومية وممثلو الأقليات في الحلقات الدراسية الإقليمية وأثناء اجتماعات الفريق العامل من مفوضية حقوق الإنسان على وجه التحديد أن تزودهم بمزيد من التدريب بشأن حقوق الأقليات وبشأن كيفية استخدام الآليات القائمة لحقوق الإنسان. وتزمع المفوضية مواصلة بناء قدرة المجتمع المدني على معالجة قضايا الأقليات على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي وأن تستخدم دليل الأمم المتحدة للأقليات بوصفه أداة تدريبية أساسية. ويجري النظر حاليا في إصدار نشرات أخرى لإدراجها في الدليل بهدف توجيه الأنظار إلى العمل الذي تضطلع به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وبيان كيفية وصول ممثلي الأقليات إلى تلك المؤسسات، فضلا عن تحسين فهم عمل الآليات الإقليمية لمنع نشوب الصراعات أو حلها. وفيما يتعلق بتعزيز حماية حقوق الأقليات، من المتوقع أن تواصل لجنة حقوق الإنسان النظر في هذه المسألة في دورتها الستين على ضوء طلبها من المفوض السامي أن يقدم تقريرا عن فعالية الآليات القائمة لحماية حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات بغية التعرف على أي ثغرات في حمايتهم.